بل مع جميع ما يتعلق بها من الفصلات والتوابع والمراد باتصال الكلامين ان يكون الثاني
بيانا للاول او تاكيدا او بدلا كالتتريه في قوله ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم
فعوله سبحانه جملة لانه مقصد بتقدير الفعل وقعت في اثناء الكلام لان قوله ولهم
عطف على قوله لله البنات والدعاء في هذا بين الفاعل والمفعول قد احوجت سعي المترجمين
اي مغتر وكسر فقوله بلغتها اعتراض في اثناء الكلام لقصد التاكيد والواو في مثله
تسمى اعتراضية ليست بعاطفة ولا حالية والتنبيه في قوله واعلم فعلم المراد بقوله
هذا اعتراضين اعلم وفعلم وهو ان سوف يلي كل ما قد ران بني المحققة من الثقيلة بغير
وضمير الشان محذوف بينه ان المقدرات البتة وان وقع فيه تاخير وفي هذا التسلية
وتسهيل للامر فالاعتراض بين التتميم لانه اما يكون بفضلة لابد لها من اعراب وبين
التكميل اما يكون لدفع ابهام خلاف المقصود وبين الايغال لانه لا يكون الا في
آخر الكلام لكنه يشمل بعض صور التذييل وهو ما يكون بجملة لا محل لها من الاعراب تعقب
جملتين متصلتين معنى لانه كما لا يشترط في التذييل ان يكون بين كلامين لم يشترط ان
لا يكون بين كلامين فتامل حتى تنظر لك فسادما قيل انه بيان التذييل بناء على انه لم
يشترط فيه ان يكون بين كلام او بين كلامين متصلين وما جا اي من الاعتراض
الذي وقع بين كلامين وهو اكثر من جملة ايضا اي كما ان الواقع هو بينه اكثر من جملة
قوله فانوه من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المطهرين فهذا اعتراض
اكثر من جملة لانه كلام مشتمل على جملتين وقع بين كلامين اولها قوله وفانوهن من حيث
امركم الله

امركم الله وثانيها قوله نساؤكم حرث لكم والكلامان متصلان معنى فان قوله نساؤكم
حرث لكم بيان لقوله فانوهن من حيث امركم الله ويكون الحرث فان الغرض الاصلي
من الاتيان طلب النسل لا قضاء الشهوة والنكتة في هذا الاعتراض الترغيب فيما امروا
به والتنفير عما نهوا عنه وقال قوم قد يكون النكتة فيه اي في الاعتراض غير ما ذكر سوى دفع
الابهام حتى انه قد يكون لدفع ابهام خلاف المقصود نحو القائلون بان النكتة فيه قد يكون
دفع الابهام افترقا فرقتين جوز بعضهم وقوع هذا الاعتراض آخر جملة لا يليها جملة متصلة
بها وذكر بان لا يلي الجملة اخرى اصلا فيكون الاعتراض في آخر الكلام او يليها جملة اخرى
غير متصلة بها معنى وبهذا الاطلاق مذكور في مواضع من الكشاف فالاعتراض عند
هولاء ان يوتى في اثناء الكلام او في آخره او بين كلامين متصلين او غير متصلين بجملة
او اكثر لا محل لها من الاعراب لنكتة سواء كانت دفع الابهام او غيره فيشمل هذا التعريف
مطلقا لانه يجوز ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب وان لم يذكره المصنف وبعض صور التكميل
وهو ما يكون بجملة لا محل من الاعراب فان التكميل قد يكون بجملة وقد يكون بغيرها والجملة التكميلية
قد تكون ذات اعراب وقد لا يكون لكنها تباين التتميم لان الفضلة لا بد لها من الاعتراض
وقيل لانه يشترط في التتميم ان يكون جملة كما يشترط في الاعتراض وهو غلط كما قال ابن الحاجب
يباين الحيوان لانه لم يشترط في الحيوان النطق فافهم وبعضهم اي وجوز بعض القائلين
بان نكتة الاعتراض قد يكون دفع الابهام كونه اي الاعتراض غير جملة فالاعتراض عندهم
ان يقع في اثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او غيرها لنكتة فيشمل

Copyright © King Saud University